

معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

د. فروم محمد الصالح

أستاذ محاضر

جامعة سكيكدة - الجزائر

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المعوقات التي تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة، وهذا من وجهة نظر متخذي القرار، حيث تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في الجانب ودراسة حالة في الجانب التطبيقي، ومن أجل تحقيق هدف الدراسة تم استخدام الاستبيان كأداة لجمع المعلومات، وتم توزيع 46 استبيان على الفئات التالية: مديريين فرعيين، مديريين تنفيذيين ورؤساء الدوائر والمصالح لجميع فروع قطب المحروقات لولاية سكيكدة (أي تم إتباع أسلوب الحصر الشامل)، وتم إخضاع 40 استبيان للتحليل بواسطة برنامج SPSS V20 لعدم صلاحية باقي الاستبيانات، حيث تم الاعتماد على أساليب الإحصاء الوصفي (المتوسط الحسابي والانحراف المعياري)، وكذا اختبار T-Test في تحليل النتائج واختبار فرضيات الدراسة.

وتم التوصل من خلال نتائج الدراسة إلى وجود عدة معوقات تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة، تمثلت في المعوقات العلمية والمهنية، التنظيمية والتشريعية، المالية والإدارية عند مستوى دلالة 0.05.

الكلمات الدالة: الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، المعوقات التنظيمية والتشريعية، المعوقات المالية والإدارية، المعوقات العلمية والمهنية.

Résumé:

Cette étude visait à identifier les obstacles qui empêchent l'application de la divulgation de la responsabilité sociale dans le carburant pôle pour l'état de Skikda, et cela du point de vue des décideurs, où il se fiait à l'approche descriptive et analytique dans le côté et une étude de cas sur le côté pratique, et afin d'atteindre l'objectif de l'étude a été utilisée le questionnaire comme un outil pour recueillir de l'information, ont été distribuées 46 questionnaire sur les catégories suivantes: les gestionnaires des sous, les directeurs généraux et les chefs de départements et les intérêts de toutes les branches du pôle d'hydrocarbures à l'état de Skikda (qui a été suivi méthode d'inventaire complet), et a été soumis à 40 questionnaires analysés par le programme SPSS V20 pour le manque du reste de la validité de la seule Des questionnaires, où le recours à des méthodes statistiques descriptives (moyenne arithmétique et écart-type), ainsi que les résultats des tests T-test dans l'analyse et la vérification des hypothèses de l'étude.

A été atteint par les résultats de l'étude à l'existence de plusieurs obstacles à l'application de la divulgation de la responsabilité sociale dans le pôle de carburant du mandat de Skikda, était les obstacles scientifiques et professionnels, réglementaires et législatives, administratives, financières et au niveau de 0,05.

Mots clés: Divulgation de la responsabilité sociale, contraintes organisationnelles et législatives, contraintes financières et administratives, obstacles scientifiques et professionnels.



مقدمة:

في ظل تزايد التحديات الاقتصادية والاجتماعية في الوقت الراهن أدركت المؤسسات الاقتصادية أن نجاحها واستمرارها مرهون بنجاح وبقاء المجتمع، لذلك اتسع نطاق مسؤولية المؤسسة الاقتصادية من هدف تعظيم ثروة الملاك إلى تحقيق مستوى مقبول من الربح مع الوفاء بمسؤوليتها تجاه المجتمع الذي تعمل فيه، وهذا من خلال القيام بعدد من الأنشطة الاختيارية للحد من آثارها السلبية على المجتمع، كما أن زيادة وتوسع مجالات وأنشطة المسؤولية الاجتماعية يعني زيادة طلب الإفصاح عن آثار تلك الأنشطة حالياً ومستقبلاً، ذلك أن موضوع الأداء الاجتماعي في عصرنا الحالي يحتل اهتماماً بارزاً على كافة الأصعدة من طرف الباحثين والهيئات العلمية والمهنية.

ويعتبر الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية من المواضيع الحديثة والتي لا تزال تعاني من مشاكل وصعوبات كثيرة، تبدأ من مشكلة قياس التكاليف والعوائد الاجتماعية وصولاً إلى إيجاد طريقة موحدة للإفصاح عنها، حيث أشارت العديد من الدراسات إلى وجود ضعف في الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في بعض المؤسسات الاقتصادية، وانعدام هذا النوع من الإفصاح في الكثير من المؤسسات الاقتصادية الأخرى، في ظل عدم وجود قوانين تجبر المؤسسات على القيام بهذا الإفصاح إما ضمن قوائمها المالية أو ضمن قوائم مالية مستقلة، واكتفائها بالإفصاح الإجمالي عن قوائمها المالية والذي يخدم أغراض محددة فقط ولأطراف معينة فقط، فهو في الجزائر مثلاً موجه لأغراض ضريبية بدرجة كبيرة، أي يخدم مصالح الدولة أكثر من باقي أصحاب المصالح.

مشكلة الدراسة:

يعاني المجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات من عديد المشاكل الاجتماعية الناجمة عن توسع نشاط المؤسسة الاقتصادية على غرار قطب المحروقات لولاية سكيكدة، إذ يعتبر هذا الأخير من أهم وأكبر المؤسسات الاقتصادية في الجزائر التي تساهم بشكل بارز في تقديم خدمات ضرورية للمجتمع، لكن في المقابل ينتج عن نشاط هذا القطب ومشاكل وانعكاسات سلبية على المجتمع والبيئة، الأمر الذي يدعو لتظافر جهود جميع أفراد المجتمع ومنظماته للمساهمة في حل هذه المشاكل ومواجهة المخاطر المحيطة بهم باستعمال مختلف الوسائل والأساليب المتاحة، ويبرز هنا دور الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية كأحد الأدوات التي تساعد المؤسسات بصفة عامة وقطب المحروقات لولاية سكيكدة بصفة خاصة على الوفاء بواجباته تجاه المجتمع والبيئة، وذلك في ظل وجود العديد من المشاكل والصعوبات التي تعرقل عملية الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

وتكمن مشكلة البحث في محاولة التعرف على المعوقات التي تحول دون قيام قطب المحروقات لولاية سكيكدة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية. وذلك من خلال الإجابة على التساؤلات التالية:

- هل توجد معوقات تنظيمية وتشريعية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة؟.
- هل توجد معوقات مالية ومحاسبية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة؟.
- هل توجد معوقات علمية ومهنية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة؟.

أهمية الدراسة:

- تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية مؤسسات قطاع المحروقات في الجزائر، وأن هذا القطاع يلعب دوراً حيوياً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إذ تشكل عائدات المحروقات أهم مكون للناتج المحلي الإجمالي للجزائر بنسبة تفوق 30%، كما أن نسبة صادراتها من المحروقات إلى الصادرات الإجمالية تفوق نسبة 98%، كما أنه عمل على تطوير نظام متميز لإدارة الصحة والسلامة البيئية؛

- تنبع أهمية هذه الدراسة في أنها تستهدف فئات عديدة من أصحاب المصالح، فبالنسبة للمجتمع توضح ما يمكن أن يقدمه هذا النوع من الإفصاح لأفراد المجتمع ومنظماته على اختلاف نشاطها وأهدافها، وتساعد المحاسبين والمدققين والمهنيين في تطوير أدائهم في هذا



معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

المجال ليقوموا بواجبهم تجاه المجتمع وذلك بإيجاد طريقة واضحة وموحدة لقياس الأداء الاجتماعي، ومهمة بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية بما فيها قطب المحروقات لولاية سكيكدة للأخذ بعين الاعتبار البعد الاجتماعي في برامجها وخططها المستقبلية، وبالتالي إمكانية استفادة هذه الجهات من نتائج واقتراحات هذه الدراسة؛

- ندرة الدراسات في الجزائر التي تناولت موضوع "معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية"، حيث انصبت معظم الدراسات الجزائرية على التعريف والتأصيل لمفهوم المسؤولية الاجتماعية والتطور التاريخي لهذا المفهوم، وكذا علاقته بالأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

- التعرف على أهم العراقيل والصعوبات التي تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة؛
- تقديم اقتراحات علمية مناسبة على ضوء النتائج الميدانية والتي من شأنها في النهوض بالوظيفة الاجتماعية وتطوير نطاق الإفصاح المحاسبي بصورة تشمل البعد الاجتماعي.

فرضيات الدراسة

بالاعتماد على إشكالية الدراسة المطروحة سابقا يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- توجد معوقات تنظيمية وتشريعية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة.
- توجد معوقات مالية وإدارية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة.
- توجد معوقات علمية ومهنية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة.

الدراسات السابقة:

1. دراسة (القرني، 2014) بعنوان: "معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال في السعودية (آراء المدققين الخارجيين والشركات)"

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهم معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال في المملكة العربية السعودية، ولتحقيق هذا الغرض تم إجراء دراسة ميدانية على عينة من مراجعي الحسابات وبعض مسؤولي المسؤولية الاجتماعية في القطاع الخاص واختبار عدد من الفروض باستخدام حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS. تم توزيع (210) استبيان على عينة الدراسة، بلغ عدد المسترجع منها والصالح للتحليل (100) استبيان تمثل 48% من إجمالي ما تم توزيعه، اتضح من نتائج التحليل الإحصائي وجود عدد من المعوقات التنظيمية والتشريعية، العلمية والمهنية، الثقافية والاجتماعية والمالية والإدارية. وفي ضوء هذه النتائج قدمت الدراسة مجموعة من التوصيات من أهمها بناء إطار تنظيمي لممارسة المسؤولية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية.

2. دراسة (Jeffrey Cohen et. al, 2011) بعنوان:

"Retail Investors, perceptions of the decision-usefulness of economic performance, governance, and corporate social responsibility disclosures, behavioral research in accounting"

هدفت هذه الدراسة إلى دراسة تصورات المستثمرين الأفراد للعائد من الأداء الاقتصادي والحوكمة والإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال زيادة الإهتمام بإفصاح الشركات عن المعلومات غير المالية، واستخدم في هذه الدراسة مسح ل750 من مستثمري التجزئة لدراسة تصوراتهم حول مؤشرات الأداء الاقتصادي، سياسات حوكمة الشركات والأداء، والمسؤولية الاجتماعية، وبينت نتائج المسح أن معظم المستثمرين الأفراد حالياً مهتمين بمعلومات حول الأداء الاقتصادي، تليها الحوكمة، ومن ثم الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية للشركات.



3. دراسة (Lori Holder- Webb, and others, 2009) بعنوان:

"The Supply of Corporate Social responsibility disclosures Among U.S Firms,".

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن ممارسات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في عينة طبقية مكونة من 50 صناعة لشركات أمريكية مدرجة في البورصة إلى غاية سنة التداول 2005، وبينت نتائج الدراسة أن المسؤولية الاجتماعية تتطلب الوصول إلى المعلومات التي لم تقدم من خلال القوائم المالية والتحليلات المالية التقليدية، وذلك من خلال دمج المعلومات البيئية والاجتماعية والحوكمة في تحليل الأسهم، كما تم التوصل من خلال الدراسة أن معظم الشركات في العينة تلتزم بالمسؤولية الاجتماعية في نشاطها، وتم إدراج القضايا الاجتماعية والبيئية في مايقرب من نصف الإفصاحات العامة المقدمة خلال تلك السنة من جانب الشركات عينة الدراسة، وكانت مجالات التركيز بصفة خاصة على برامج الصحة والسلامة والمسائل البيئية والموارد البشرية، وتنشر الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في مواقع الشركات والنشرات الصحفية، وتليها مباشرة الإفصاحات الواردة في الإيداعات الإلزامية.

4. دراسة (أبوسمرة، 2009) بعنوان: "معلومات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في تقارير الشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية (من وجهة نظر مدققي الحسابات وإدارات الشركات)".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على معلومات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (التشريعات، ثقافة الشركات المساهمة العامة، اهتمام الجمعيات المهنية الفلسطينية، والتكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية) في تقارير الشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية من وجهة نظر مدققي الحسابات وإدارات الشركات، كما هدفت إلى دراسة محتوى التقارير المالية الصادرة عن تلك الشركات، وذلك لمعرفة نقاط القوة والضعف في واقع الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية. وتوصلت الدراسة إلى أن الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية كان متواضعا وضعيفا في غالبية التقارير المالية، ويكاد يكون منعدما في بعض الشركات التي لها أثر مباشر على المجتمع والبيئة، كما أن هناك معلومات تحد من الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في التقارير المالية للشركات تمثلت في ضعف التشريعات المتعلقة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، ضعف ثقافة الشركات المساهمة بالقضايا الاجتماعية والبيئية، ضعف الاهتمام بمحاسبة المسؤولية الاجتماعية من قبل الجمعيات المهنية الفلسطينية، زيادة التكاليف المترتبة على الإفصاح الاجتماعي، عدم وجود حوافز حكومية كافية لتبني سياسات اجتماعية وبيئية مرغوبة لدى الشركات المساهمة مثل إعفاء ضريبي أو دعم معنوي، وكذا ضعف دور جماعات الضغط الفلسطينية مثل جمعيات حقوق الإنسان وحماية البيئة وحماية المستهلك نحو تحمل الشركات مسؤوليتها الاجتماعية.

5. دراسة (جروب، 2007) بعنوان: "مدى تطبيق القياس والإفصاح في المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية بالقوائم المالية في الشركات بقطاع غزة -دراسة استكشافية لآراء المديرين الماليين في الشركات الصناعية المساهمة العامة في قطاع غزة/ فلسطين".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى وجود منظمات أعمال من الشركات والمؤسسات وغيرها متخصصة لممارسة المسؤولية الاجتماعية في قطاع غزة، وقد تبين من نتائج الدراسة أن المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية لم تحظ بالقدر الكافي من الاهتمام من جانب الجمعيات المهنية للمحاسبة والمراجعة في فلسطين، كما أظهرت أن الإطار العام للمسؤولية الاجتماعية هو إطار غير محدد المعالم ولم يتفق على أبعاده حتى اليوم بشكل قاطع، وأن المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية لهذه المشروعات نشاط يمكن تقنيه عن طريق تحديد فئاته ومجالاته وأهدافه ومتغيراته، وبالتالي يمكن تحديد مجال قياسه والإفصاح عن نتائجه بشكل موضوعي.

ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

على الرغم من تعدد الدراسات التي تعرضت لموضوع "المسؤولية الاجتماعية" من جوانب مختلفة، إلا أن هناك ندرة في الدراسات التي تعرضت لهذا الموضوع من جانب معلومات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، وأن هناك دراسات قليلة تناولت هذا الموضوع بشكل مباشر في بلد غير بلد الدراسة الحالية، وبالتالي فإنه أبرز ما يميز هذه الدراسة عن سابقتها هو التركيز على دراسة هذه



مفوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

المفوقات في البيئة الجزائرية بصورة مباشرة محددة، وعلى مؤسسات تنتمي إلى قطاع المحروقات بولاية سكيكدة، مملوكة للدولة (مؤسسات عمومية اقتصادية) وغير مدرجة في البورصة، وبالتركيز في الدراسة على وجهة نظر داخلية (مسيرى مؤسسات هذا القطاع)، وفي المقابل نشاط هذا القطاع ذو تأثير سلبي على المجتمع المحلي والبيئة. كما أنه يكتفي فقط بالإفصاح الإخباري لأغراض ضريبية فقط مهملا الإفصاح الاختياري كإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

أولاً: الإطار النظري للدراسة

1. مفهوم وأهمية الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

يعد الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية الأسلوب أو الطريقة التي تستطيع بواسطتها المؤسسة إعلام المجتمع بأطرافه المختلفة عن أنشطتها الاجتماعية وتعتبر القوائم المالية أو التقارير الملحقه أداة لتحقيق ذلك.

1-1. مفهوم الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

يندرج هذا النوع من الإفصاح ضمن ما يصطلح عليه الإفصاح الاختياري، وهذا الأخير يقصد "الكشف عن أية معلومات تتجاوز الإفصاح الإخباري، ويتم بمبادرة من المؤسسة لتقديم معلومات إضافية لمقابلة احتياجات أصحاب المصالح"⁽¹⁾. أي أنه يركز على تقديم معلومات عن المؤسسة زيادة على المتطلبات القانونية والتنظيمية والمهنية، وهذا ما يميزه عن الإفصاح الإخباري، كما أنه ينشر معلومات مالية وغير مالية لتلبية رغبات واحتياجات أصحاب المصالح العديدة والمختلفة والمتعارضة في العديد من الحالات.

في حين يعتبر الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية الأسلوب الذي بواسطته تستطيع المؤسسة إعلام المجتمع بمختلف أطرافه عن أنشطتها الاجتماعية وذلك من خلال القوائم المالية الخاصة بها. إذ يمكن تعريف الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية على أنه "العملية التي بواسطتها تستطيع المؤسسة التواصل مع المجتمع من خلال إظهار كل التأثيرات الاجتماعية والبيئية سواء بالنسبة للمجتمع ككل أو لباقي أصحاب المصالح، على مستوى تقاريرها المالية أو الملاحق المرفقة بها"⁽²⁾.

1-2. أهمية الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية: تتجلى هذه الأهمية فيما يلي:

- تزايد الضغوط الحكومية والشعبية والتوسع في إنشاء الجمعيات المهتمة بالمستهلك التي تقوم بحمايته والوقوف بجانبه للحصول على حقوقه هذا من جهة، وكذا تنامي الاهتمام بالبيئة وضرورة المحافظة عليها وتوجيه الاستثمارات للشركات الأكثر احتراماً واهتماماً بالبيئة والمجتمع والأكثر التزاماً بتوفير ظروف عمل آمنة من جهة ثانية⁽³⁾، إضافة الاهتمام المتزايد من قبل أصحاب المصالح وخاصة المستثمرين بإفصاح الشركات عن المعلومات ذات الطابع الاجتماعي إلى جانب اهتمامهم بمعلومات حول الأداء الاقتصادي والحوكمة من جهة ثالثة⁽⁴⁾. فعلى سبيل المثال التزمت معظم الشركات الأمريكية المدرجة في البورصة بدمج المعلومات البيئية والاجتماعية والحوكمة في تحليل الأسهم، إلى جانب المعلومات التي تقدم من خلال القوائم المالية والتحليلات المالية التقليدية، كما قامت بإدراج القضايا الاجتماعية والبيئية في ما يقرب من نصف الإفصاحات العامة المقدمة من جانب تلك الشركات، وتشر الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في مواقعها الإلكترونية والنشرات الصحفية، وتليها مباشرة الإفصاحات الواردة في الإيداعات الإلزامية⁽⁵⁾.

- يرتبط مفهوم الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية بتحسين الأداء وزيادة القدرة التنافسية للمؤسسات، فهذه الأخيرة تحرص على بناء صورة ذهنية حسنة في أذهان جميع الأطراف المتعاملة معهم، على اعتبار أن المسؤولية الاجتماعية ترتبط بعدد من القيم الإنسانية والمعايير السامية كالتكافل والإحساس بالوطنية تجاه كل من له علاقة بالمؤسسة من مختلف أصحاب المصالح، ولهذا فإنه متى ما زادت المؤسسة الاقتصادية في فهم وإعطاء أهمية وقيمة لذلك المفهوم زادت قدرتها التنافسية وحقق نموها وضمنت بقائها واستمراريتها⁽⁶⁾.

- أهمية الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالموارد البشرية بالنسبة لمختلف أصحاب المصالح في ظل اقتصاد المعرفة، حيث تشير الدراسات أن ثلثي 250 شركة في العالم تقوم بإصدار تقرير مرفق بتقاريرها المالية يتضمن معلومات حول مواردها البشرية من أجل بيان القيمة



معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

الكلية للمؤسسة، لأن الإفصاح عن هذه الموارد يعكس احتمالات الربحية والأداء المستقبلي⁽⁷⁾، فضلا على أن خلق علاقات مميزة مع أصحاب المصالح يعد موردا مهما يمكن أن ينافس الموارد المالية، فهو مصدر للإبداع والأداء المتميز والسمعة الجيدة وتعزيز للعلامة التجارية للمؤسسة، إضافة إلى أن نوعية علاقات المؤسسة مع أصحاب المصالح يمكن اعتبارها أحد المؤشرات لقياس قدرتها على بلوغ مواردها المالية والبشرية والمعرفية الضرورية لتحقيق أهدافها، وعلى العكس فإن الفشل في تشكيل مثل هذه العلاقات الإيجابية قد يخلق مخاطرة مالية لقسم كبير من أصحاب المصالح⁽⁸⁾.

2. طرق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

يتم الإفصاح عن التكاليف والمنافع الاجتماعية وفق إحدى الطريقتين⁽⁹⁾:

1-2. طريقة الفصل: وهي عرض معلومات عن المسؤولية الاجتماعية في تقارير مستقلة عن القوائم المالية وملحقها، وبغض النظر عن التقرير من حيث كونه وصفيًا أو كميًا أو ماليًا، وسواء كان الإفصاح شاملاً أو جزئياً، مع الإبقاء على القوائم المحاسبية المالية التقليدية كما هي، وتكون هذه التقارير الاجتماعية المنفصلة على شكل: تقارير وصفية، تقارير القياس النقدي لعناصر التكاليف، قائمة التدفقات النقدية للأنشطة الاجتماعية، تقارير المدخلات، تقارير المدخلات والمخرجات، وقائمة التأثير الاجتماعي. لكن ما يعاب على هذه الطريقة أن التقارير والقوائم المالية تصبح كثيرة ومتعددة ويصعب فهمها؛

2-2. طريقة الدمج: أي دمج معلومات محاسبة المسؤولية الاجتماعية مع معلومات المحاسبة المالية ضمن القوائم المالية ذات الغرض العام (الميزانية وقائمة الدخل)، وتطبق بمفاهيم تنسجم مع مفاهيم المحاسبة المالية التقليدية مثل مفهوم العمليات الاجتماعية، تكاليف اجتماعية، منافع اجتماعية... الخ، كما أنها تفرض إمكانية القياس النقدي لمختلف العمليات الاجتماعية رغم صعوبة القياس بدقة وعدم إمكانية الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات، كما أن عملية الدمج تعقد المعلومات وتصبح صعبة الفهم، وهذا ما يعتبر من سلبيات هي الطريقة. وتتجلى طرق العرض المدمج مثلاً في: قائمة الربح المعدل بأعباء الوفاء بالمسؤولية الاجتماعية، قائمة النشاط الاقتصادي - الاجتماعي، وقائمة المركز المالي المعدلة بتأثيرات المساهمة الاجتماعية.

3. مشاكل ومعوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

يعتبر قياس العائد الاجتماعي المشكلة الجوهرية التي تواجه المحاسبة الاجتماعية والإفصاح عنها، وتعود صعوبات القياس للأسباب التالية⁽¹⁰⁾:

- معظم العوائد الاجتماعية تتحقق لأطراف خارج المؤسسة، فالأنشطة الاجتماعية ينشأ عنها منافع للمجتمع وليس للمؤسسة، والعديد منها يصعب قياسها نقداً، فمثلاً كيف يمكننا قياس القيمة النقدية للمنفعة التي يحصل عليها أفراد المجتمع نتيجة تقليل الضوضاء الناتجة عن الآلات؛

- صعوبة تفسير ماهية التكاليف الاجتماعية، حيث توجد وجهتي نظر متعارضتين الأولى اقتصادية والثانية محاسبية، فالاقتصاديون يرون أن التكاليف الاجتماعية تتمثل في الأضرار التي يتحملها المجتمع نتيجة ممارسة المؤسسة لنشاطها، كالتلوث الناتج عن دخان المصانع مثلاً وهذه التكاليف يتحملها المجتمع، أما المحاسبون فيرون بأن التكاليف الاجتماعية تتمثل في الأعباء المالية التي تنفقها المؤسسة ولا يتطلبها نشاطها وهذا في ظل عدم حصولها على أي عائد اقتصادي مباشر مقابل هذه التكاليف أي يتم إنفاقها نتيجة التزام المؤسسة بالمسؤولية الاجتماعية؛

- صعوبة قياس التكاليف الاجتماعية ومقارنتها بالعوائد الاجتماعية، إضافة إلى صعوبة الفصل بين التكاليف الاجتماعية والاقتصادية وبالتالي تكون هناك مشكلة في إعداد تقرير بيان الربح الذي يتحقق في نهاية الفترة التي تمت فيها عملية القياس، ومنه فإن أهم مشاكل الإفصاح عن النشاط الاجتماعي تكمن في طريقة التقرير الاجتماعي واستحداث قواعد محاسبية للإفصاح عن الأداء الاجتماعي وصولاً إلى مشكلة استحداث المعايير الملائمة لإعداد القوائم الاجتماعية.



مفوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قلب المحروقات لولاية سكيكدة"

وقد ذكر بعض الباحثين مجموعة من العوامل التي تقلل أو تعطل قدرة المؤسسات على الإفصاح عن مسؤوليتها الاجتماعية. وتم تقسيمها إلى قسمين على النحو التالي (11):

- عوامل داخلية يمكن السيطرة عليها وتذليلها مثل الثقافة السائدة داخل المؤسسة والتكاليف الاجتماعية والبيئية وكيفية التعامل معها، وإدراك إدارة المؤسسة لمسؤوليتها الاجتماعية والقيام بواجبها تجاه أصحاب المصالح من مستثمرين ودائنين وموظفين وزبائن ومستهلكين ومجتمع محلي... الخ؛

- عوامل خارجية ناتجة عن البيئة والظروف التي تعمل من خلالها هذه المؤسسة مثل: التشريعات والقوانين السارية وأجهزة الرقابة داخل المجتمع، والدور الذي تلعبه الحكومة في تشجيع المحاسبة والإفصاح عن المعلومات ذات الدلالات الاجتماعية ومنظمات الضغط في المجتمع، ومدى قيام المؤسسات المنافسة بدورها الاجتماعي والبيئي.

4. جهود الجزائر المتعلقة بممارسة الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

عملت السلطات العمومية الجزائرية على سن العديد من القوانين والتشريعات التي تنظم وتوجه عمل المؤسسات الاقتصادية، وتحفظ حقوق العمال وتعمل على حماية المستهلك وحماية البيئة، على اعتبار أن الدولة هي الممول الوحيد تقريبا لبرامج التنمية الاجتماعية، والشريك الاقتصادي الأهم الذي يساهم في تحقيق التنمية وضمان حقوق المجتمع. ونذكر منها:

4-1. تطور قانون العمل في الجزائر: يمكن عرض تطور قانون العمل في الجزائر في ثلاث مراحل أساسية (12):

المرحلة الأولى (1962-1971): وهي مرحلة مابعد الاستقلال أين تواصل فيها الاعتماد على التشريع المعمول به في الفترة الاستعمارية، وامتدت إلى بداية السبعينات أين صدرت بعض النصوص التشريعية والاتفاقيات القطاعية التي تنظم علاقات العمل الفردية والجماعية وفقا للظروف السائدة آنذاك.

المرحلة الثانية (1971-1990): بدأت بصدر التشريعات المتعلقة بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات، حيث تنص هذه القوانين على تنظيم العلاقات الجماعية للعمل في القطاع الخاص، وأخرى تخص: مدة العمل، الشروط العامة للعمل في القطاع الخاص، العدالة في العمل، وصلاحيات مفتشية العمل، كما تميزت هذه المرحلة بصدر القانون الأساسي العام للعامل سنة 1978، والذي كان يتضمن مجموعة كبيرة من الأحكام القانونية التي تنظم علاقات العمل، وتحدد الحقوق والواجبات.

المرحلة الثالثة (1990-يومنا هذا): وتتميز بصدر المنظومة التشريعية سنة 1990 التي جاءت تكملة للإصلاحات الاقتصادية التي نتجت عن التحولات السياسية التي جاء بها دستور سنة 1989، وتشكل هذه المنظومة من عدة نصوص تشريعية أهمها: القانون المتعلق بالوقاية وتسوية الخلافات الجماعية في العمل وممارسة حق الإضراب، القانون المتعلق بعلاقات العمل، القانون المتعلق بممارسة الحق النقابي، القانون المتعلق بتفتيش العمل، والمرسوم التشريعي المتعلق بالحفاظ على التشغيل وحماية الأجراء الذين فقدوا مناصبهم.

مع التذكير بأن كافة التشريعات المتعلقة بالعمل والنصوص التطبيقية لها تأخذ مرجعيتها من المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي صادقت عليها الجزائر، حيث تمت المصادقة من قبل الجزائر على 59 اتفاقية دولية، من بينها الاتفاقيات الدولية الثمانية الأساسية والتي تعتبرها منظمة العمل الدولية من الآليات الجوهرية التي يستلزم التصديق عليها وتكييف التشريع الوطني معها ووضع حيز التنفيذ الفعلي. وهي تخص المجالات التالية (13): حظر العمل الجبري، الحرية النقابية وحماية الحق النقابي، التفاوض الجماعي، العدالة في الأجور، عدم التمييز، سن العمل، ومنع مختلف أشكال عمالة الأطفال.

4-2. الهيئات والقوانين المنظمة لحماية المستهلك في الجزائر: توكل مهمة الإشراف رسميا على حماية المستهلك في الجزائر إلى وزارة التجارة والهيئات التابعة لها، وتتولى الوزارة تنفيذ نظام مراقبة السلع الغذائية من ناحية مطابقتها لمعايير الجودة والصحة والأمان، كما أن هناك بعض الهيئات المركزية المتخصصة في مجال حماية المستهلك مثل: المجلس الوطني لحماية المستهلكين، المركز الجزائري لمراقبة النوعية،



معارف الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

واللجنة الوطنية لحماية المستهلك من الأخطار. كما توجد إضافة لهذه الهيئات الرسمية هيئات أخرى غير رسمية تتمثل في الجمعيات المهنية لأرباب العمل، وجمعيات حماية المستهلك⁽¹⁴⁾.

أما فيما يخص قوانين حماية المستهلك الجزائري، أصدرت الجزائر في سنة 1989 القانون 89-02 المؤرخ في 7 فيفري 1989 المتعلق بالقواعد العامة لحماية المستهلك، حيث يجسد هذا القانون المبادئ الأساسية لمراقبة السلع والخدمات والمعرضة للاستهلاك ومحاربة وقمع مختلف أنواع الغش والتحايل الممارس على المستهلك. ومن بين المبادئ الأساسية التي تضمنها هذا القانون نجد⁽¹⁵⁾:

- إجبارية إعلام المستهلك بخصائص ومميزات المنتج المعروض من أجل الاستهلاك؛
- إجبارية المراقبة الذاتية، بالإضافة إلى إجبارية الضمانات؛
- إجبارية أن يتوفر المنتج، سواء كان سلعة أو خدمة على ضمانات ضد كل المخاطر التي يمكن أن تسبب في إحداث ضرر بصحة المستهلك، أو بأمنه، أو بمصالحه المادية؛
- إجبارية مطابقة المنتج المعروض للاستهلاك للمقاييس المعتمدة، والمواصفات القانونية والتنظيمية؛
- حق المستهلك في تجريب المنتجات المقدمة إليه في إطار التبادل.

كما تم صدور القانون رقم 09-03 المؤرخ في 25 فيفري 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش⁽¹⁶⁾، وهذا في إطار مراجعة العديد من التشريعات المعمول بها، ومحاولة تكييفها مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الجديدة. وأهم ماتضمنه القانون: إلزامية النظافة والنظافة الصحية للمواد الغذائية وسلامتها، إلزامية أمن المنتجات، إلزامية مطابقة المنتجات، إلزامية الضمان والخدمة ما بعد البيع، إلزامية إعلام المستهلك، ومراعاة المصالح المادية والمعنوية للمستهلكين.

3-4. القوانين المتعلقة بتحسين جودة المنتجات: أصدرت الجزائر في هذا الصدد مجموعة من القوانين. نجد منها⁽¹⁷⁾:

1-3-4. احترام المواصفات القانونية: يجب توفر مقاييس ومواصفات قانونية في كل منتج أو خدمة موجهة للاستهلاك، حيث جاء في المادة 10 الفقرة 1 من القانون رقم 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش أنه يتعين على كل متدخل احترام إلزامية المنتج الموجه للاستهلاك فيما يخص: مميزاته، تركيبته، تغليفه، وشروط تجميعه وصيانتته.

2-3-4. احترام مواصفات التقييس: جاء في نص المادة 2 في فقرتها الأولى من القانون رقم 04-04 المؤرخ في 27 جوان 2004 المتعلق بالتقييس، على أن التقييس هو النشاط المتعلق بوضع أحكام ذات استعمال موحد ومتكرر، ويقدم وثائق مرجعية تحتوي على حلول لمشاكل تقنية وتجارية تخص المنتجات والسلع والخدمات المعروضة، ويتوقف احترام التقييس على مدى خضوعها للرقابة المستمرة من قبل الهيئات المكلفة بمراقبة الجودة والنوعية وتلك المكلفة بقمع الغش.

3-3-4. شهادات المطابقة في الجزائر: إن منح الإشهاد على المطابقة هو إجراء إداري تمنحه الهيئة المكلفة بالتقييس، حيث يرمز للمنتج المطابق للمواصفات بالرمز (ت.ج) والتي تعني تقييس جزائري، فهذه العلامة ملك للمعهد الجزائري للتقييس وتنشأ أو تلغى بقرار من الوزير المكلف بالتقييس بناء على اقتراح من هيئة التقييس وهي غير قابلة للتنازل عنها وغير قابلة للحجز.

4-4. الإطار المؤسسي والتشريعي لقطاع البيئة في الجزائر

1-4-4. التطور المؤسسي لقطاع البيئة: أسندت المهام البيئية إلى إدارات وهيئات وطنية. نبرزها في الجدول رقم (1).



جدول رقم (1): التطور المؤسساتي لقطاع البيئة في الجزائر

التسمية	السنة
المجلس الوطني للبيئة	1974
وزارة الري واستصلاح الأراضي وحماية البيئة	1977
كتابة الدولة للغابات واستصلاح الأراضي	1981
تأسيس الوكالة الوطنية لحماية البيئة	1983
وزارة الري والبيئة والغابات	1984
وزارة الفلاحة	1988
كتابة الدولة المكلفة بالبحث العلمي	1990
وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة	1994
كتابة الدولة المكلفة بالبيئة	1996
إنشاء المفتشيات الولائية للبيئة (48 ولاية)	1998
وزارة الأشغال العمومية وهيئة الإقليم والبيئة العمران	1999
وزارة هيئة الإقليم والبيئة	2000
وزارة التهيئة العمرانية والبيئة	2002
إنشاء مديريات ولائية للبيئة وتكوين مفتشيات جهوية	2004
وزارة هيئة الإقليم والبيئة والسياحة	2007
وزارة التهيئة العمرانية والبيئة	2010
وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة	2012

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

من خلال الجدول أعلاه يتبين أن قطاع البيئة في الجزائر عرف عدم استقرار هيكلي مما أدى إلى إضفاء حالة عدم تواصل النشاط البيئي طيلة مدة تتجاوز عشرين متكاملتين (من منتصف السبعينات إلى منتصف التسعينات من القرن الماضي)، وهو الشيء الذي أثر سلبا في تطبيق سياسة بيئية واضحة المعالم، بسبب انتقال البيئة عبر القطاعات المختلفة الري، الغابات، الفلاحة، الداخلية، البحث العلمي (الجامعات)، التربية، ثم الداخلية مرة ثانية... الخ، والذي أضفى نوعا من عدم وضوح الرؤيا في انطلاق سياسة حقيقية في مجال البيئة من جهة، وعدم بلوغ الأهداف البيئية التي كانت مسطرة من جهة ثانية، إلا أن هذه الرؤيا بدأت تتضح تماشيا مع انطلاق سياسة بيئية رشيدة ابتداء من النصف الثاني لعشرية التسعينات.

4-4-2. تطور التشريعات البيئية في الجزائر: يمكن تقسيم هذا التطور من الاستقلال إلى اليوم إلى ثلاث مراحل هي (18):

المرحلة الأولى (من الاستقلال 1962 إلى سنة 1983): في مرحلة الستينات ورغم حداثة الاستقلال فإن الاهتمام بحماية البيئة لم يغب تمام حيث صدرت عدة تشريعات تتعلق ببعض جوانب حماية البيئة، ففي سنة 1967 صدر قانون البلدية الذي لم يبين صراحة الحماية القانونية للبيئة، ولكنه اكتفى فقط بالإشارة إلى صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره يسعى إلى حماية النظام العام. أما قانون الولاية فقد تضمن الإشارة إلى حماية البيئة بشكل غير مباشر وهذا من خلال النص على التزام السلطات العمومية بالتدخل وأخذ القرارات اللازمة لمكافحة الأمراض المعدية والوبائية.

أما في مرحلة السبعينات فقد بدأت تظهر بعض البوادر التشريعية التي تجسد اهتمام الدولة بحماية البيئة، حيث تم إنشاء المجلس الوطني للبيئة كهيئة استشارية مكونة من عدة لجان من ميادين مختلفة (الغابات، الري، البحار والتهيئة الساحلية)، تساهم باقتراحاتها في مجال حماية البيئة.



موقوفات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

إلا أن مفهوم حماية البيئة بدأ يتكسر تدريجياً بعد انعقاد أول تجمع دولي بستوكهولم في جوان 1972 والموقف السليبي للدول النامية ومنها الجزائر من الإعلان المنبثق عنه بخصوص مسألة حماية البيئة، حيث جاء هذا الموقف مناوئاً للطرح الغربي لموضوع حماية البيئة، واعتبر أن الانشغال البيئي هو مسألة ثانوية أمام ضرورة تحقيق التنمية الملحة وعلى الدول المصنعة تحمل تبعات التدهور البيئي.

المرحلة الثانية (من 1983 إلى 2001): تعتبر هذه الفترة حاسمة في مجال الحماية التشريعية للبيئة، وتأتي سنة 1983 م كمنقطة تحول هامة وذلك بصدر قانون حماية البيئة بموجب القانون 3/83 المؤرخ في 5 فيفري 1983، والذي تعامل بصورة شمولية مع البيئة، حيث يعد هذا القانون نهضة قانونية في سبيل حماية البيئة والطبيعة من جميع أشكال الاستنزاف، ويهدف إلى تنفيذ سياسة وطنية لحماية البيئة ترمي إلى حماية الموارد الطبيعية، استخلافها وتجنب القضاء عليها وعلى كل شكل من أشكال التلوث والأضرار ومكافحته وتحسين إطار المعيشة ونوعيتها. وللوصول إلى هذه الأهداف المسطرة ينص القانون على مجموعة من التدابير ترمي إلى إدماج أحسن لحماية البيئة ضمن السياسات الوطنية من جهة وإلى تدعيم الإطار المؤسسي والتشريعي البيئي من جهة أخرى.

المرحلة الثالثة (من سنة 2001 إلى 2012): انطلاقة من المشاكل الاجتماعية، السياسية والاقتصادية التي عرفتها الجزائر في نهاية الثمانينات وعشرية التسعينات (زيادة التحضر بلغ نسبة 58.3%، عجز كبير في السكن قدر بمليونين مسكن، عدد الفقراء 17 مليون جزائري فقير، الديون الخارجية 25.3 مليار دولار... الخ)، ولتفادي خطر انهيار الدولة وتفكك الوحدة الوطنية والسلطة السياسية، كان لزاماً على الدولة الجزائرية وضع سياسة جديدة للتهيئة العمرانية، وهو ما تم فعلاً سنة 2001 بصدر القانون رقم 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 "قانون هئية الإقليم وتنميته المستدامة"، الذي يعتبر بمثابة فقرة عملاقة فيما يخص التنمية المستدامة في الجزائر، أين نص على ضرورة دمج البيئة بالتهيئة العمرانية، إذ من خلال هذا القانون⁽¹⁹⁾: ربط التنمية المستدامة بالتهيئة العمرانية، تحقيق التنمية المستدامة وربطها بالتهيئة العمرانية من أجل الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة وتدعيم الجانب المؤسسي بإنشاء المجلس الوطني لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة.

ومع استمرار الاهتمام الدولي بحماية البيئة وبداية ترسخ مفهوم التنمية المستدامة، والذي تأكد في قمة جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا عام 2002 للتنمية المستدامة، صدر في الجزائر القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 "المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة"، ويعد هذا القانون نقطة تحول إيجابية في إطار التكفل بحماية البيئة من خلال ما تضمنه من مبادئ وأهداف تجسد حماية أفضل للبيئة بما يناسب ومتطلبات التنمية المستدامة ومبادئها. وقد حدد التشريع البيئي الجزائري الأهداف الرئيسية التي ترمي إليها حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وهي على الخصوص ما يلي⁽²⁰⁾: تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة، الوقاية من كل أشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة وترقية الاستعمال الأيكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة، وكذا استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء.

ثانياً: الإطار التطبيقي للدراسة

تتضمن الدراسة الميدانية إجراءات الدراسة، إضافة إلى تحليل النتائج واختبار الفرضيات الخاصة بأهم الموقوفات التي تحول دون تطبيق المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات بولاية سكيكدة.

1. إجراءات الدراسة:

نتناول في هذا العنصر منهج الدراسة، مجتمع الدراسة وعيبتها، متغيرات الدراسة والأدوات المستخدمة في قياس هذه المتغيرات.

1-1. منهج الدراسة: قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة واختبار الفرضيات، اعتمدنا على المنهج الوصفي والتحليلي إذ يعتبر من أنسب المناهج البحثية لتقرير الحقائق وفهم مكونات الدراسة بنوع من الدقة والتفصيل من أجل تحديد مختلف أبعادها.



معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار: دراسة حالة قطب الحرقوات لولاية سكيكدة

وقد استندت الدراسة إلى أسلوبيين: الأول نظري وقمنا فيه بمراجعة عدد من المصادر الأولية والثانوية، من كتب ومقالات وبحوث منشورة في دوريات علمية ورسائل جامعية ودراسات قدمت إلى مؤتمرات وندوات علمية وهذا لتوضيح الخلفية العلمية للإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية والمشاكل والمعوقات التي تحول دون تطبيق هذا النوع من الإفصاح. والأسلوب الثاني ميداني حيث تم تصميم استبانة ووزعت على فئات عينة الدراسة، باعتبارها من أنسب أدوات البحث العلمي التي تحقق أهداف الدراسة وذلك للحصول على معلومات وحقائق مرتبطة بواقع الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب الحرقوات لولاية سكيكدة.

1-2. مجتمع وعينة الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في قطب الحرقوات بولاية سكيكدة والذي يتكون من ثمانية مؤسسات، حيث اتبعنا أسلوب الحصر الشامل في جمع المعلومات المتعلقة بدراستنا، من خلال توزيع استبيانات على الفئات التالية: مديرين فرعيين، مديرين تنفيذيين، رؤساء دوائر ورؤساء مصالح، وهي الفئات المسؤولة والمعنية بموضوع الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في جميع مؤسسات قطب الحرقوات بولاية سكيكدة.

أما بالنسبة لعينة الدراسة فتمثلت في الاستبيانات المسترجعة من الفئات السالفة الذكر، والتي بلغ عددها 40 استبيان.

1-3. المعالجة الإحصائية: قمنا بعد جمع البيانات من أفراد عينة الدراسة بتحليلها باستخدام حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، حيث تم استخدام عدد من الأساليب الإحصائية المناسبة لطبيعة هذه الدراسة، وهي كالآتي:

- معامل ألفا كرونباخ لحساب درجة ثبات أداة الدراسة؛
- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمعوقات تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب الحرقوات لولاية سكيكدة؛
- اختبار **one sample T-test** عند مستوى معنوية 0.05 للحكم على صحة فرضيات الدراسة.

1-4. أدوات الدراسة: بعد الاطلاع الأدبيات والدراسات التي تناولت موضوع الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية وجدنا أن أنسب وسيلة لجمع المعلومات الميدانية لتدعيم الجانب النظري هي الاستبيان.

1-4-1. بناء أداة الدراسة: اشتمل الاستبيان على مايلي:

الجزء الأول: تضمن مجموعة من العبارات المتعلقة بالبيانات الشخصية والتي تتمثل في المستوى التعليمي، عدد سنوات الخبرة والوظيفة.

الجزء الثاني: تضمن (23) عبارة متعلقة بمعوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية موزعة على ثلاثة محاور رئيسية هي:

أحور الأول: تضمن ثمانية فقرات (08) متعلقة بالمعوقات التنظيمية والتشريعية؛

أحور الثاني: تضمن سبع فقرات (07) متعلقة بالمعوقات المالية والمحاسبية؛

أحور الثالث: تضمن ثمانية فقرات (08) متعلقة بالمعوقات العلمية والمهنية.

أما فيما يخص الاستبيانات الموزعة فبلغ عددها 46، حيث تم استرجاعها كاملة، وبعد فحصها تم استبعاد 6 استبيانات وذلك لعدم اكتمال الإجابات فيها أو لتكرار الإجابة على نفس العبارة، ليصل عدد الاستبيانات الصالحة للتحليل إلى 40. كما هو موضح في الجدول رقم (02).

جدول رقم (02): عدد الاستبيانات الموزعة والمستلمة والصالحة للتحليل

46	عدد الاستبيانات الموزعة
46	عدد الاستبيانات المستلمة
40	عدد الاستبيانات الصالحة للتحليل
%100	نسبة الاستبيانات المستلمة إلى الموزعة
%86.96	نسبة الاستبيانات الصالحة للتحليل إلى المستلمة
%86.96	نسبة الاستبيانات الصالحة للتحليل إلى الموزعة

المصدر: من إعداد الباحث بناء على الاستبيانات الموزعة والمسترجعة



معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

1-4-2. صدق وثبات أداة الدراسة: من أجل اختبار صدق أداة الدراسة تم عرض الاستبيان على مختصين من أكاديميين ومهنيين لتحكيمه، واختباره على عينة تجريبية من مجتمع الدراسة، وقد قمنا بإجراء التعديلات اللازمة بناء على مقترحاتهم. كما تم اختبار ثبات أداة القياس باستخدام معامل ألفا كرونباخ لكل محور من محاور الدراسة وعلى محاور الدراسة مجتمعة، كما هو مبين في الجدول رقم (03).

جدول رقم(03): نتائج معامل ألفا كرونباخ لمحاور الاستبيان

ألفا كرونباخ	محاور الاستبانة
0.898	المعوقات التنظيمية والتشريعية
0.849	المعوقات المالية والمحاسبية
0.902	المعوقات العلمية والمهنية
0.934	معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات بسكيكدة

المصدر: من إعداد الباحث بناء نتائج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول رقم (03) بأن معامل ألفا كرونباخ بشكل عام بلغ 0.934 وهي قيمة ثبات عالية، وتعني أنه لو تم توزيع الاستبانة مرة أخرى على نفس مجتمع الدراسة فهناك احتمال 0.93 للحصول على نفس النتائج. هذا وقد تراوحت قيم معاملات ألفا كرونباخ بين 0.849 لمحور المعوقات المالية والمحاسبية وبين 0.902 لمحور المعوقات العلمية والمهنية، كما يظهر الجدول رقم (03) أن قيم معامل الثبات ألفا كرونباخ لكل محور من محاور الدراسة كبيرة جدا وقرينة من الواحد الصحيح، وبالتالي فهذه النتيجة تعني أن الاستبانة تتمتع بثبات ومصداقية عالية جدا ويمكن الاعتماد عليها في التطبيق الميداني للدراسة.

2. تحليل نتائج الاستبانة واختبار فرضيات الدراسة

سنقوم في هذا العنصر بعرض نتائج تحليل معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة باستخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، إضافة إلى اختبار فرضيات الدراسة باستخدام اختبار **T-Test**.

1-2. تحليل إجابات عينة الدراسة: باستخدام مقياس ليكرت الخماسي تم إعطاء الدرجات التالية لمختلف بدائل الإجابة كمايلي: (1: غير موافق بشدة، 2: غير موافق، 3: محايد، 4: موافق، 5: موافق بشدة). والجدول التالي يوضح حدود الموافقة.

جدول رقم (04): حدود الموافقة وفق مقياس ليكرت الخماسي

حدود المتوسط الحسابي	1.79-1.00	2.59-1.80	3.39-2.60	4.19-3.40	5.00-4.20
درجة الموافقة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على مقياس ليكرت الخماسي

2-2. تحليل معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات بسكيكدة: تم حساب كل من المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجمالي كل محور وعبارات كل محور، مع تحديد درجة الموافقة لكل عبارة وأهميتها (ترتيبها) بناء على أكبر قيمة للمتوسط الحسابي.

1-2-2. تحليل عبارات محور المعوقات التنظيمية والتشريعية: تم تلخيص نتائج هذا المحور في الجدول رقم 05



معارف الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

جدول رقم (05): المعوقات التنظيمية والتشريعية

الأهمية	درجة الموافقة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارات
8	محايد	1.15	3.12	1. يوجد ضعف في التشريعات والقوانين الملزمة لتبني الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
3	محايد	1.05	3.35	2. توجد ثغرات في التشريعات يتم استغلالها لعدم تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
6	محايد	1.07	3.22	3. غياب المرجعية الرسمية التي تنظم أعمال المسؤولية الاجتماعية وتضع لها القوانين والأنظمة
4	محايد	1.16	3.35	4. غياب التخطيط الاستراتيجي لأعمال المسؤولية الاجتماعية في مؤسستكم
7	محايد	1.16	3.22	5. غياب أسس الإفصاح عن الأنشطة المحددة للمسؤولية الاجتماعية في مؤسستكم
5	محايد	1.29	3.35	6. غياب أنظمة المسائلة والمحاسبة بخصوص تطبيق المسؤولية الاجتماعية في مؤسستكم
1	موافق	1.06	3.55	7. وجود تساهل من قبل السلطات بشأن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية في مؤسستكم
2	موافق	0.98	3.47	8. عدم وجود سياسة صارمة تفرض على المسؤولين تبني المسؤولية الاجتماعية في مؤسستكم.
2	محايد	0.85	3.33	الإجمالي

المصدر: من إعداد الباحث بناء نتائج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول رقم (5) أن متوسط إجابات أفراد العينة المبحوثين حول هذه المعوقات بلغ 3.33 وهو يقع ضمن مجال محايد، مما يعني أنه يوجد تباين في إجابات أفراد عينة الدراسة حول وجود معوقات تنظيمية وتشريعية، إذ اتفق أغلب أفراد العينة المبحوثين حول أقوى هذه المعوقات وترجع بدرجة كبيرة إلى وجود تساهل من قبل السلطات بشأن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية، غياب سياسة صارمة تفرض على المسؤولين تبني المسؤولية الاجتماعية، غياب التخطيط الاستراتيجي لأعمال المسؤولية الاجتماعية، غياب أنظمة المسائلة والمحاسبة بخصوص تطبيق المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات عينة الدراسة، غياب المرجعية الرسمية التي تنظم أعمال المسؤولية الاجتماعية وتضع لها القوانين والأنظمة. دون أن نهمّل ضعف التشريعات القانونية الملزمة بتبني الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية بدرجة أقل، فمؤسسات قطب المحروقات لولاية سكيكدة تلتزم فقط بالإفصاح المحاسبي والمالي خدمة لأغراض ضريبية بالدرجة الأولى في ظل وجود عقوبات صارمة تفرضها الدولة على المؤسسات التي لا تلتزم بواجباتها الضريبية والمخالفة لقوانينها بصفة عامة.

2-2-2. تحليل عبارات محور المعوقات المالية والإدارية: تم تلخيص نتائج هذا المحور في الجدول رقم 06

جدول رقم (06): المعوقات المالية والإدارية

الأهمية	درجة الموافقة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارات
5	محايد	1.01	3.05	1. يوجد ارتفاع في التكاليف الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية في مؤسستكم
7	محايد	1.06	2.87	2. غياب مخصصات مالية للالتزام بالمسؤولية الاجتماعية في مؤسستكم
6	محايد	1.04	2.88	3. غياب نموذج محاسبي معتمد للمسؤولية الاجتماعية في مؤسستكم
4	محايد	1.05	3.15	4. تؤدي كثرة تكاليف المؤسسة الصناعية إلى نقص تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
3	محايد	0.9	3.17	5. ضعف التحفيز المالي من قبل الحكومة نظير تبني المؤسسة للإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
2	محايد	0.95	3.37	6. يؤدي تبني المسؤولية الاجتماعية إلى تحمل مؤسستكم لتكاليف إضافية لا يمكن تغطيتها
1	موافق	1.06	3.57	7. ضعف الكفاءات الإدارية في مجال الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
3	محايد	0.72	3.20	الإجمالي

المصدر: من إعداد الباحث بناء نتائج SPSS



معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

يبين الجدول رقم 06 أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه المعوقات بلغ 3.2 وهو يقع ضمن مجال محايد، مما يعني أنه يوجد تباين في إجابات الباحثين حول وجود معوقات مالية وإدارية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة، وترجع أسباب هذه المعوقات بنسبة كبيرة إلى حسب أغلبية أفراد العينة الباحثين ضعف الكفاءات الإدارية في مجال الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، وكذا اعتقاد المسيرين بأن تبني المسؤولية الاجتماعية يحمل المؤسسة تكاليف إضافية لا يمكنها تحملها، ضعف التحفيز المالي من قبل الحكومة نظير تبني المؤسسة للإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، كثرة تكاليف المؤسسة الصناعية تمنع تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، غياب نموذج محاسبي معتمد للمسؤولية الاجتماعية وغياب مخصصات مالية للالتزام بالمسؤولية الاجتماعية في مؤسسات قطب المحروقات بولاية سكيكدة.

2-2-3. تحليل عبارات محور المعوقات العلمية والمهنية: تم تلخيص نتائج هذا المحور في الجدول رقم 07

جدول رقم (07): المعوقات العلمية والمهنية

الأهمية	درجة الموافقة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارات
1	موافق	1.11	3.70	1. توجد قلة في الدورات التدريبية والتكوينية في مجال الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
5	موافق	1.08	3.50	2. يوجد ضعف في توعية المحاسبين بأهمية تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
2	موافق	0.95	3.60	3. توجد صعوبة في قياس متغيرات المسؤولية الاجتماعية
3	موافق	0.95	3.57	4. وجود نقص في خبرة العاملين في مجال المسؤولية الاجتماعية
6	موافق	0.98	3.42	5. نقص الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية من قبل المسيرين
7	موافق	1.00	3.40	6. ضعف المؤهلات العلمية لدى العاملين في مجال المسؤولية الاجتماعية
8	محايد	1.09	3.32	7. توجد ظروف مهنية لا تشجع على تبني الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية كالأجور المرتفعة
4	موافق	1.03	3.52	8. افتقار المسيرين للأسس والقواعد العلمية من أجل تبني الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
1	موافق	0.79	3.50	الإجمالي

المصدر: من إعداد الباحث بناء نتائج SPSS

يتضح من الجدول أعلاه أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة للمعوقات العلمية والمهنية بلغ 3.5 وهو يقع ضمن مجال الموافقة وهي أكبر قيمة للمتوسط مقارنة بباقي المعوقات، مما يعني أن أغلب أفراد عينة الدراسة توافق على أنه توجد معوقات علمية ومهنية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، ويشير الانحراف المعياري والبالغ 0.79 لعبارات المعوقات العلمية والمهنية إلى وجود اتفاق وانسجام في آراء أفراد عينة الدراسة حول إجابات أسئلة الاستبيان. وحسب أفراد العينة الباحثين تعود أسباب هذه المعوقات بدرجة كبيرة إلى قلة في الدورات التكوينية والتدريبية في مجال الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، وجود صعوبة في قياس متغيرات المسؤولية الاجتماعية، وجود نقص في القواعد والأسس العلمية لدى المسيرين من أجل تبني الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية دون أن نهمّل كذلك ضعف المؤهلات العلمية ونقص خبرة العاملين في هذا المجال، وبدرجة أقل توجد ظروف مهنية لا تشجع على تبني الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية كمستوى الأجور والعلاوات.

2-3. اختبار فرضيات الدراسة

2-3-1. اختبار الفرضية الفرعية العدمية الأولى: تنص هذه الفرضية على أنه توجد معوقات تشريعية وتنظيمية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة. ونتائج اختبار هذه الفرضية ملخصة في الجدول رقم (8).



جدول رقم (8): نتائج اختبار one sample T-test للفرضية الفرعية الأولى

المحور	المتوسط الحسابي	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	مستوى الدلالة
المعوقات التنظيمية والتشريعية	3.33	24.57	39	0.00

المصدر: من إعداد الباحث بناء نتائج SPSS

من خلال الجدول رقم (08) نلاحظ أن مستوى الدلالة 0.00 أقل من 0.05 مما يعني قبول الفرضية العدمية وجود معوقات تنظيمية وتشريعية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة.

2-3-2. اختبار الفرضية الفرعية العدمية الثانية: تنص هذه الفرضية على أنه توجد معوقات مالية وإدارية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة" ونتائج اختبار هذه الفرضية ملخصة في الجدول رقم (9).

جدول رقم (9): نتائج اختبار one sample T-test للفرضية الفرعية الثانية

المحور	المتوسط الحسابي	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	مستوى الدلالة
المعوقات المالية والإدارية	3.20	27.76	39	0.00

المصدر: من إعداد الباحث بناء نتائج SPSS

من خلال الجدول رقم (09) نلاحظ أن مستوى الدلالة 0.00 أقل من 0.05 مما يعني قبول الفرضية العدمية وجود معوقات مالية وإدارية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة.

2-3-3. اختبار الفرضية الفرعية العدمية الثالثة

تنص هذه الفرضية على أنه "توجد معوقات علمية ومهنية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة." ونتائج اختبار هذه الفرضية ملخصة في الجدول رقم (10).

جدول رقم (10): نتائج اختبار one sample T-test للفرضية الفرعية الثالثة

المحور	المتوسط الحسابي	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	مستوى الدلالة
المعوقات العلمية والمهنية	3.50	27.89	39	0.00

المصدر: من إعداد الباحث بناء نتائج SPSS

من خلال الجدول رقم (10) نلاحظ أن مستوى الدلالة 0.00 أقل من 0.05 مما يعني قبول الفرضية العدمية وجود معوقات علمية ومهنية تحول دون تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة.
النتائج والاقتراحات:

لقد سمحت المعالجة النظرية لموضوع الدراسة، وتحليل البيانات المتعلقة بواقع الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة، والمعوقات التي تحول دون تطبيقه من استخلاص النتائج التالية:

- غياب أي جهة حكومية رسمية تعنى بموضوع المسؤولية الاجتماعية، تنظم أعمالها وتضع لها قوانين، فضلا عن غياب حوافز حكومية لتبني الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، فهذه الأخيرة تظل مجرد مبادرات فردية للمؤسسات الاقتصادية؛
- ضعف التشريعات المتعلقة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية ووجود ثغرات في النصوص التشريعية، عامل أساسي يتم استغلاله لعدم تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية من قبل المؤسسات الاقتصادية؛



معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية من وجهة نظر متخذي القرار "دراسة حالة قطب المحروقات لولاية سكيكدة"

- عدم وجود أي ميثاق رسمي يحدد برامج وممارسات المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية على غرار ميثاق حوكمة الشركات؛
- غياب دور وسائل الإعلام ومختلف جماعات الضغط (جمعيات حقوق الإنسان وحماية المستهلك) في توعية رجال الأعمال ومختلف الأطراف المعنية بأهمية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية والمجتمع، وإن وجدت مبادرات فهي غير معلنة عنها؛
- اهتمام قطب المحروقات لولاية سكيكدة بالإفصاح عن البيانات المالية واعتبارها مرجعية التقييم الوحيدة، في حين لا يوجد أدنى تركيز على منح الأولوية لتقارير المسؤولية الاجتماعية؛
- ضعف ثقافة المسيرين في قطب المحروقات لولاية سكيكدة بالقضايا الاجتماعية، ويرجع ذلك إلى عدم تأثير الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في تقييم نجاح المؤسسة؛
- ضعف الاهتمام بمحاسبة المسؤولية الاجتماعية من قبل متخذي القرار في قطب المحروقات لولاية سكيكدة، في ظل عدم وجود أي أسلوب لتقييم الأداء الاجتماعي انطلاقاً من صعوبة القياس النقدي للعوائد والتكاليف الاجتماعية، وأن هذه الأخيرة يصعب فصلها عن التكاليف الاقتصادية، إضافة إلى عدم توفر نظام محاسبي موحد يفرض بأغراض الإفصاح عن الأداء الاجتماعي، في مقابل عدم انسجام النظام المحاسبي المتبع في قطب المحروقات مع متغيرات المسؤولية الاجتماعية؛
- ضعف تكوين العاملين ونقص خبرتهم في مجال المحاسبة والإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة؛
- توجد العديد من المعوقات التي تحول دون قيام قطب المحروقات لولاية سكيكدة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، وهذه المعوقات هي (مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب درجة الموافقة): معوقات علمية ومهنية، معوقات تنظيمية وتشريعية ومعوقات مالية وإدارية.
- وعلى ضوء النتائج السابقة يمكن تقديم الاقتراحات التالية:
- بناء إطار تنظيمي ومرجعية رسمية تعنى بموضوع المسؤولية الاجتماعية، تنظم أعمالها وتضع لها قوانين؛
- إصدار السلطات العمومية الجزائية لقوانين وتعليمات تلزم بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، مع تفعيل دورها الرقابي لتطبيق هذه القوانين؛
- توفير حوافز حكومية (مالية أو مادية أو امتيازات جبائية) للمؤسسات الاقتصادية التي تتبنى برامج المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها في تقاريرها المالية السنوية؛
- اعتماد نموذج محاسبي (معياري محاسبي) يفرض بأغراض المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها يطبق على كافة المؤسسات الاقتصادية بغض النظر عن حجمها أو شكلها القانوني؛
- العمل على إزالة كافة أشكال المعوقات التي تواجه المؤسسات الاقتصادية عند الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، من خلال القيام بجملة توعية مكثفة بمشاركة القطاعين العام والخاص والمنظمات غير الحكومية والأكاديميين والمهنيين حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية وأهمية الإفصاح عنها في التقارير المالية السنوية؛
- إتاحة التغطية الإعلامية للمؤسسات الاقتصادية التي تمارس وتفصح عن المسؤولية الاجتماعية، إضافة إلى وضع مؤشر ترتيبى للمؤسسات يقيم أدائها تجاه برامج المسؤولية الاجتماعية، ويمنح جوائز للمؤسسات الاقتصادية ذات الأداء الاجتماعي المتميز؛
- اهتمام أصحاب القرار في قطب المحروقات لولاية سكيكدة بالإفصاح عن المعلومات ذات الطابع الاجتماعي، وإدراجها ضمن مؤشرات ومعايير تقييم أداء مؤسساتهم؛
- تفعيل دور وحدات التفتيش والرقابة للكشف عن أي تجاوزات للمسؤولية الاجتماعية في قطب المحروقات لولاية سكيكدة؛
- تأهيل وتطوير أداء العاملين في قطب المحروقات لولاية سكيكدة على ممارسة المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها؛
- ضرورة تطوير برامج التعليم المحاسبي الجامعي ليحتوي على مقرر المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية.



الهوامش والمراجع

1. حسين أحمد دحدوح، رشا حمادة، دور الإفصاح الاختياري في تعزيز الثقة بالتقارير المالية للشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، العدد 2، 2014، ص18.
2. يوسف محمود جربوع، مدى تطبيق القياس والإفصاح في المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية بالقوائم المالية في الشركات بقطاع غزة -دراسة استكشافية لآراء المديرين الماليين في الشركات الصناعية المساهمة العامة في قطاع غزة/ فلسطين-، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، غزة-فلسطين، المجلد 15، العدد 01، 2007، ص 250.
3. أحمد بن عبد القادر القرني، معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال في السعودية (آراء المراجعين الخارجيين والشركات)، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 10، العدد 3، 2014، ص ص453-454.
4. Jeffrey Cohen et. al, Retail Investors, perceptions of the decision-usefulness of economic performance, governance, and corporate social responsibility disclosures, behavioral research in accounting, **American Accounting Association**, Vol 23, N01, 2011, P20.
5. Lori Holder- Webb, and others, The Supply of Corporate Social responsibility disclosures Among U.S Firms, Journal of Business Ethics, N84, 2009, p10.
6. مصطفى شلابي محمد، علاء محمد شكري، دور المسؤولية الاجتماعية في زيادة القدرة التنافسية (دراسة ميدانية بالتطبيق على شركة موبايي السعودية للاتصالات)، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2013، ص3.
7. إنعام محسن زويلف، العوامل المؤثرة في مستوى الإفصاح المحاسبي عن الموارد البشرية في التقارير المالية للبنوك العاملة في الأردن، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 10، العدد 1، 2014، ص47.
8. سعد العنزي، محاولة جادة لتأطير نظرية أصحاب المصالح في دراسات إدارة الأعمال، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العراق، المجلد 13، العدد 48، 2007، ص3.
9. توفان حامد محمد العليمات، القياس المحاسبي لتكاليف أنشطة المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها في القوائم المالية الختامية، أطروحة دكتوراه، تخصص محاسبة، قسم الدراسات العليا، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، 2010، ص ص7-80.
10. سعدون مهدي الساقني، عبد الناصر نور، محاسبة المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال، المؤتمر الدولي حول التحديات المعاصرة للإدارة العربية (القيادة الإبداعية)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2006، ص200.
11. حامد أحمد صالح أبو سمره، معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في تقارير الشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية (من وجهة نظر مدققي الحسابات وإدارات الشركات)، رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، قسم المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة-فلسطين، 2009، ص ص53-54.
12. وزارة العمل والضمان الاجتماعي، نص مداخلة معالي السيد الطيب لوح وزير العمل والضمان الاجتماعي خلال اليوم الدراسي حول قانون العمل وتطوره، تلمسان، الجزائر، 2006/03/12، ص ص3-5.
13. وزارة العمل والضمان الاجتماعي، نص مداخلة معالي السيد الطيب لوح وزير العمل والضمان الاجتماعي خلال اليوم الدراسي حول قانون العمل وتطوره، مرجع سابق، ص 07.
14. مقدم وهيبه، تقييم مدى استجابة منظمات الأعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية (دراسة تطبيقية على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2013-2014، ص 235.
15. الداوي الشيخ، تحليل آليات حماية المستهلك في ظل الخداع والغش التسويقي: حالة الجزائر، بحث علمي مقدم إلى المؤتمر العلمي الثالث حول إدارة منظمات الأعمال: التحديات العالمية المعاصرة، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، الأردن، 2009، ص14.
16. القانون رقم 03-09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، 2009، ص ص12-23.
17. مقدم وهيبه، مرجع سابق، ص ص240-241.
18. زاوش حسين، تطور السياسات العامة البيئية في الجزائر، المجلة الإفريقية للعلوم السياسية، جامعة ورقلة، العدد 01، 2013، ص ص9-11.
19. بوهنقل زوليخة، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة: حالة بلديات قسنطينة، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التهيئة الإقليمية، قسم التهيئة العمرانية، كلية علوم الأرض، الجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة منتوري- قسنطينة، دون سنة النشر، ص ص51-52.
20. حمادي عبد المالك، البيئة في الجزائر الوضعية وجهود الحماية، مجلة آفاق للعلوم، جامعة الحلفة، العدد 07، مارس 2017، ص ص197-198.

